

شرح كتاب عمدة الفقه (كتاب الصيام وباب أحكام المفطرين في رمضان) لفضيلة الشيخ أ.د. سعد الخثلان

سعد الخثلان

فأسألوه أهل الذكر أن كنتم لا تعلمون. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه

واتبع سنته إلى يوم الدين. اللهم لا علم لنا إلا ما علمتنا أنك أنت العليم الحكيم - 00:00:00

اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا ونسألك اللهم علما نافعا ينفعنا. كنا قد وصلنا في شرح كتاب العمدة في الفقه إلى كتاب

بالصيام. وقبل أن نستمع عبارة المصنف رحمه الله آ نشير أولا إلى حقيقة الصيام - 00:00:20

في اللغة وفي الشرع. صيام معناه في اللغة الامساك. ومنه قول الله تعالى عن مريم قالت اني نذرت للرحمن صوما فلن اكلم اليوم

انسيا. ومعنى صوم يعني امساكا عن الكلام - 00:00:40

ومنه قول الشاعر خير صيام واخرى غير صائمة تحت اللجاج واخرى تعلو كل جمع. وقوله خير الصيام ممسكة عن الصهيل. فهذه

المادة مادة الصيام تدور حول معنى الامساك ومعناه اصطلاحا التعبد لله عز وجل بالامساك عن المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب

الشمس - 00:01:00

هذا احسن ما قيل في تعريفه. ولا بد من كلمة التعبد لانه اذا امسك بغير نية التعبد فلا يكون صياما شرعا وبالامساك عن المفطرات

سيأتي الكلام عن تفاصيلها من الاكل والشرب والجماع وغيرها - 00:01:30

من طلوع الفجر إلى غروب الشمس وهذا هو وقت الصيام. قول الله تعالى فكلوا واشربوا كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض

الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام إلى الليل. والليل يبدأ بغروب الشمس. والصيام - 00:01:50

او صيام رمضان ركن من اركان الاسلام وفريضة من فرائض الدين وقد فرضه الله تعالى على هذه الامة بالتدرج فلم يفرط عينا مرة

واحدة. فكان اول ما اوجب على المسلمين صيام عاشوراء. ثم بعد ذلك نسخ الوجوب وبقي الحكم على الاستحباب. فكانت المرحلة

الثانية - 00:02:10

وهي التخيير بين صيام رمضان واطعام يوم واطعام مسكين عن كل يوم. هي مرحلة الاولى ايجاب صيام عاشوراء. المرحلة الثانية

نسخ ايجاب صيام عاشوراء. ووجب على المسلمين صيام رمضان مع التخيير بين الصيام والاطعام. ثم قال الله تعالى وعلى الذين

يطيقونه فدية طعام مسكين - 00:02:40

يعني اطعام مسكين عن كل يوم. فمن تطوع خيرا فهو خير له. وان زاد عن ذلك فهو خير. وان تصوموا خير لكم. يعني ان تصوموا

خير لكم من الاطعام. فجعل الانسان مخيرا بين الصيام والاطعام لكن الصيام خير. وان تصوموا خير لكم - 00:03:10

المرحلة الثالثة ايجاد صيام شهر رمضان عينا. من غير تخيير بقول الله تعالى شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات

من الهدى والفرقان. ومن شهد منكم الشهر فليصمه. وكان ذلك في السنة الثانية من الهجرة - 00:03:30

والصيام وعد الله تعالى عليه بجزاء خاص من عنده. كما قال الله تعالى في الحديث القدسي كل وعمل ابن ادم له الحسنة بعشر امثالها

الا الصوم. فانه لي وانا اجزي به. متفق عليه - 00:03:50

والعطية كما يقال بقدر معطيها. والله تعالى هو اكرم الاكرمين. واضرب لهذا مثلا اتضحوا به المقصود لو ان معلما اعلن عن جوائز

لطلابه المتفوقين فاعطى هذا جائزة واعطى هذا جائزة واعطى هذا جائزة ثم قال اما انت يا فلان فلك عندي جائزة خاصة فما ظنكم

اذا افضل من جوار زملائي او اقل؟ افضل جائزة خاصة. هكذا ايضا الاجر والثواب على العباد اداة من باب الحسنة بعشر امثالها اما الصوم فقال الله اختص به. قال الا الصوم فانه لي وان اجزي به. يعني سيجزي الله عليه جزاء - 00:04:40

خاصة من عنده ليس من باب الحسنة بعشر امثالها وانما هو جزاء خاص. وهو سبحانه اكرم الاكرمين. فجزاء الجزاء على الصيام كن عظيما والثواب عليه جازيل. وهذا ايش من صوم الفريضة هو صوم النافلة - 00:05:00

ولكن دلت الدالة على ان حقيقة الصوم لا تقتصر على الامساك عن المفطرات الحسية من الاكل والشرب والجماع ونحوها. ولكن ايضا تشمل الامساك عن المعاصي والفعلية. لقول النبي صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور - 00:05:20

والعمل به قول الزور يعني المعاصي القولية والعمل به المعاصي الفعلية فليس لله حاجة في ان يدع طعامه شرابه. اخرج البخاري في الصحيح. فليس لله حاجة في ان يدع طعامه - 00:05:50

وشربه ومعنى هذا الحديث ان من لم يمك عن المعاصي القولية والفعلية فان هذه المعاصي تنقص من اجر الصائم. فاذا اكثر منها فقد يصل الى هذه المرحلة المذكورة في هذا الحديث - 00:06:10

وهي انه لا يؤجر ولا يثاب على صومه. ويدع الله طعامه وشربه ليس له من حظ من صيام الا التعب والعطش. لكن هل تبرأ الذمة بهذا الصوم؟ نعم تبرأ. تبرأ الذمة به - 00:06:34

لكنه لا يؤجر عليه. فكل معصية تقع من الصائم تخدش الصوم وتنقص من اجر الصيام. ونظور ذلك من بعض الوجوه الصلاة التي يصليها الانسان لا يخشع فيها. لو صلى صلاة من حين كبر تكبيرة الاحرام الى ان سلم - 00:06:56

وهو في هواجيس ووساوس. هل تبرأ بها الذمة؟ تبرأ بها الذمة. نعم. لانها صلاة مكتملة اركاني والشروط والواجبات لكن هل يؤجر ويثاب عليها؟ لا. ليس له من اجل صلاته الا بمقدار ما عقل منها - 00:07:16

طيب نعود لعبارة المصلي رحمه الله قال ويجب صيام رمضان على كل مسلم. صيام رمضان ركن الاسلام ويجب صومه بالاجماع. ومن انكر ذلك جاحدا لوجوبه فانه يكفر لانه انكر امرا معلوما من الدين بالضرورة. على كل مسلم فقير المسلم لا -

00:07:36

وعليه الصيام لان الصيام لابد له من النية والنية لا تصح من الكافر لكن هل يحاسب غير المسلم على تركه الصيام؟ مر معنا في الدروس السابقة ماذا نقول؟ نعم يحاسب. ما الدليل - 00:08:13

ما سلككم في سقر؟ قالوا لم نك من المصلين. وفي اخرها قالوا وكنا نكذب بيوم الدين. هذا يدل على انهم كفار ومع ذلك حوسبوا على ترك الصلاة واذا حوسبوا على ترك الصلاة فيحاسبون ايضا على ترك الصيام وعلى ترك الزكاة وعلى ترك الحج وعلى ترك سائر الواجبات

- 00:08:33

شرعية طيب على هذا لا يؤمر غير المسلمين بالصيام في رمضان لكن ليس لهم ان يجاهروا بالاكل والشرب امام المسلم. فيمنعوا من ذلك ويقال لهم لا نلزمكم الصيام لكن لا تجاهروا بالاكل والشرب ليكون ذلك سرا في بيوتكم. على كل مسلم بالغ فقير بالغ - 00:08:53

لا يجب عليه الصيام لانه مرفوع عن القلم بقول النبي صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة. وذكر منهم عن الصبي حتى يبلغ ولكن الصبي اذا صام اجر واثيب - 00:09:22

ويؤمر به ان اطاقه. يؤمر به وكان مميزا. اما غير مميز فلا نية له غير مميز لا يصح اصلا منه الصيام لو صام لانه لا نية له. لكن اذا كان مميزا ويطيق الصيام يؤمر - 00:09:45

كما يؤمر بالصلاة وكان السلف الصالح يعودون اولادهم على الصيام حتى انهم ليأتون لهم باللعبة من العهن. فاذا صاح الصبي فاذا بكى الصبي اعطاه هذه اللعبة يتسلى بها الى ان يحين موعد الافطار. لكن لو لم يصم هذا الصبي ليس عليه ذنب ما دام انه لم يبلغ -

00:10:05

على كل مسلم بالغ عاقل فالمجنون مرفوع عن القلم لا يجب عليه الصيام. قادر على الصوم اذا كان غير قادر لمرضه فله الفطر لكنه

يقضي. واذا كان مرضه لا يرجى برؤه يطعم عن كل يوم مسكينا. اذا كان كبيرا في السن يفطر ويطعم على تفاصيل سيأتي الكلام عنها
ان شاء الله - [00:10:35](#)

قال ويؤمر به الصبي اذا اطاقه هذا تكلمنا عن هذا وقلنا حتى يعتاده وهذا من حسن التربية ان الوالدين يأمران الصبيان بالصلاة
والصيام. حتى يتعودوا عليها وهذا من حسن التربية والتعليم. ويجب باحد ثلاثة اشياء - [00:11:08](#)

لما نسينا نقرأ عبارة المؤلف نعم معليش استدرك نعم تفضل الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على الانبياء والمرسلين نبينا
محمد عليه وعلى اله افضل الصلاة واتم التسليم. ثم اما بعد اللهم اغفر لنا ولديننا - [00:11:38](#)

يا ارحم الراحمين. رحمه الله. كتاب صيام ويوم صيام رمضان يقولون فان كان عملا واذا صاروا بشهادة واذا صاروا بشهادة اثنين.
ثلاثين يوما افطروا واذا كان ببين او يكبر العدة واذا اشتبهت - [00:11:58](#)

وافق الشهر او ما بعده وان وافق ما قبله ما قبله لم يفسد مع قوله قوله يجب باحد ثلاثة اشياء يعني يجب صيام شهر رمضان
باحد ثلاثة اشياء الاول كمال شعبان لقول النبي صلى الله عليه - [00:12:58](#)

وسلم فان غمي عليكم فاكملوا العدة ثلاثين. وفي لفظ فاكملوا العدة شعبان ثلاثين. والثاني رؤية هلال رمضان يعني بعد غروب الشمس
اليوم التاسع والعشرين من شهر شعبان. فتجري الالهة انما يكون - [00:13:18](#)

بعد غروب الشمس من اليوم التاسع والعشرين. فان رأي الهلال بعد غروب الشمس من اليوم التاسع والعشرين يعتبر قد هل ذلك الشهر
وابتداء وقت دخوله. لان الليل سابق النهار اما اذا لم يرى الهلال بعد غروب شمس التاسع والعشرين فيكمل ذلك الشهر ثلاثين يوما.

طيب لو رأي الهلال في النهار في نهار اليوم - [00:13:38](#)
التاسع والعشرين لكنه لم يرى بعد غروب الشمس لا تقبل الشهادة. لابد ان يرى بعد غروب الشمس اليوم التاسع والعشرين وهذا هو

الذي عليه عامة اهل العلم. ولذلك في احدى السنوات هنا في المملكة - [00:14:06](#)
الشاب قال اني رأيت الهلال قبل غروب الشمس. لكن بعدما غربت الشمس اتى سحاب ولم ارى الهلال. ولم يوجد ايضا شهود يشهدون

برؤيته بعد غروب الشمس فاكملت العدة ثلاثين ولم ولم تعتبر رؤية الهلال قبل غروب الشمس. فلا بد اذا لرؤية الهلال - [00:14:26](#)
المعتبرة ان تكون بعد غروب الشمس. وعلى هذا عمل المسلمين جيلا بعد جيل وقرنا بعد قرن ايضا جميع دول العالم الاسلامي على

هذا. وهو انهم يتحررون بعد غروب الشمس من اليوم التاسع والعشرين - [00:14:46](#)
قال الامر الثالث ووجود غيم او قتل الليلة الثلاثين يحول دونه. وهذا يسمونه يوم الشك فلنذهب عند الحنابلة انه اذا وجد غيم او

قتروا الليلة الثلاثين من شعبان فيجب صومه - [00:15:06](#)
والقول الثاني انه يكره صيام يوم الشك. والقول الثالث انه يحرم صومه. يقول عمار ابن ياسر رضي الله او عمد من صام اليوم الذي

يشك فيه فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم. ولقوله - [00:15:26](#)
لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين. وهذه المسألة من عجائب مسائل الفقه لان القول هنا الذي قره المؤلف وجوب صيام يوم الشك

يقابله القول بالتحريم. قول بالوجوب وقول بالتحريم. قول اذا لم تجد تصوم فانك اثم. قول اذا صم فانك اثم. هذه من من غرائب
المسائل - [00:15:46](#)

والاقرب والله اعلم ان انه لا يشرع صيام يوم الشك وان صيامه اما محرم او مكروه. لنهي النبي صلى الله عليه تكلم عن ذلك بقوله لا
تقدموا صيام رمضان بيوم يوم ولا يومين. ولقول عمار ابن ياسر من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا - [00:16:15](#)

صلى الله عليه وسلم وجهة الحنابلة في هذا حديث ابن عمر صوم رؤيته وافطر رؤيته فان غم عليكم فاقدروا له قالوا ان معنى
فاقدروا له يعني اجعلوه تسعا وعشرين. من التقدير والتطبيق. ولكن هذا محل نظر - [00:16:35](#)

فانه قد جاء في رواية اخرى صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين والروايات يفسر بعضها بعضا على
هذا فالقول الاقرب والله اعلم انه لا يشرع صيام يوم الشك وان صومه اما مكروه او محرم - [00:16:55](#)

على ان بعض الحنابلة ذكروا ان الصحيح من المذهب انه ليس وجوب صيام يوم الشك وان هذا ليس هو ليس هو المذهب عند

الحنابلة. ليس هو المذهب عند الحنابلة. قال واذا رأى الهلال وحده صام - [00:17:20](#)

يعني رأى الهلال وردت شهادته فيصوم لقول النبي صلى الله عليه وسلم صوموا برؤيته وهذا قد رآه والقول الثاني في المسألة انه لا يصوم ذلك اليوم. اذا لم يصم الناس لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم الصوم - [00:17:40](#)

ويوم يصوم الناس. وهذا هو القول الراجح. القول الراجح ان من ردت شهادته فانه لا يصوم وانما يكون ومع المسلمين وهكذا لو ردت شهادته في رؤية هلال شوال لا يفطر وانما يفطر مع المسلمين - [00:18:10](#)

فيكون مع المسلمين في الصوم وفي الفطر. قال فان كان عدلا صام الناس بقوله لحديث ابن عمر رضي الله عنهما وقال تراءى الناس الهلال فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم اني رأيته وصام وامر الناس بصيامها رواه ابو داود - [00:18:30](#)

جيد قالوا فدخل شهر رمضان يكفي لثبوته شاهد واحد. رجلا كان وامرأة لهذا الحديث لان في قبول في اثباته احتياط للصيام هذا ايضا هو مذهب الشافعية. وذهب المالكية الى انه اذا كان في مكان يهتم فيه برؤية - [00:18:50](#)

الهلال فلا يكفي شاهد واحد. لا بد من شاهدين فاكثر. اما اذا كان في مكان لا يهتم فيه بؤية الهلال فيكفي شاهد واحد واما الحنفية فمذهب معروف. يشترطون الاستفاضة في رؤيته بان يراه عشرة فاكثر - [00:19:20](#)

والاقرب والله اعلم انه لا يكتفى فيه بشهادة شاهد واحد. انه لابد من شاهدين فاكثر كبقية الاشهر. لحديث عبدالرحمن الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم قال فان شهد الشاهدان فصوموا وافطروا - [00:19:40](#)

ولان الشاهد الواحد يرد عليه الوهم خاصة في وقتنا الحاضر. فان بعض الشهود عندهم عجلة وجراً. وايضا الافق في وقتنا الحاضر اصبح مليئا بالاجرام. فالافق في اقمار صناعية ما كانت موجودة من قبل. تبدو احيانا على شكل اهلة. وايضا الطائرات - [00:20:00](#)

صواريخ والمركبات عندما تمر احيانا يكون لها دخان. دخانها يتشكل على شكل هلال. وايضا دعوا الناس ربما ان احيانا النجوم والخواطر تتشكل تكون قريبة من بعضها فتكون على شكل هلال. مارقة الدين - [00:20:30](#)

لدى بعض الناس هذا كله يستدعي التثبت والاحتياط. كيف تجعل الامة كلها تصوم بشهادة شاهد واحد واما حديث ابن عمر فان ابن عمر يكفيننا ربع ابن عمر ابن عمر معروف - [00:20:50](#)

تحري والظبط والورع والتقوى والصالح فلا يقاس غيرها عليه. واما حديث الاعرابي ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم يشتري بؤية الهلال فقال اتشهد ان لا اله الا الله محمد رسول الله؟ قال نعم قال فامر بلال يؤذن في الناس بالصيام فهذا الحديث - [00:21:10](#)

حديث ضعيف رواه الترمذي لكنه ضعيف. ومنكر سندا ومثنى. سندا لا يثبت ومثنى لا قال ان اعرابيا لا يعرف بالعدالة لمجرد انه يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله يأمر النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة ويأمر الامة - [00:21:30](#)

بان تصوموا بشهادة هذا الاعرابي وعلى هذا فلا بد من شهادة شاهدين فاكثر. حتى في دخول شهر رمضان. هذا الذي اراه في هذه المسألة ويعني ارى ان بعض الشهود عندهم توهم كثير فلذلك لابد من الاحتياط - [00:21:50](#)

والظبط والتحري ومن الوسائل المعاصرة التي تطرح مسألة قبول الحسابات الفلكية. وهي الحقيقة ليست معاصرة هي موجودة من قديم لكن فيها هو تطور الحسابات الفلكية. الحسابات الفلكية الله تعالى يقول والشمس والقمر بحسبة - [00:22:16](#)

تجري وفق حسابات دقيقة. والحسابات الفلكية منها ما هو ظني فهذا لا يعول عليه لكن منها ما هو قطعي هل يؤخذ به في اثبات الالهة؟ هذه المسألة فيها كلام لاهل العلم فاكثر اهل العلم على انه لا يعتبر لا تعتبر حسابات الفلكية ولا يؤخذ بها - [00:22:46](#)

وهنا في قول يقابله وهو الاخذ بالحسابات الفلكية مطلقا. ومن ابرز من قال بهذا الشيخ احمد شاكرا المحدث رحمه الله تعالى وهنا في قول ثالث وهو قول ابن السبكي وهو انه يؤخذ بالحسابات الفلكية في النفي دون الاثبات - [00:23:16](#)

ما معنى في النفي دون اثبات؟ يعني مثلا اذا قطع الفلكون بان القمر غراب قبل الشمس فاتي شادو وقال لا انا شفت القمر غرب بعد الشمس. فترد شهادة هذا الشاعر. لكن اذا قال الفلكيون انه - [00:23:36](#)

رؤية الهلال اليوم لكي يهرب بعد الشمس ولم يتقدم لرؤية احد. فلا يؤخذ بقول الفلكيين وتؤخذ بحسابات الفلكية في النفي دون الاثبات. اذا نفى الفلكيين ناخذ برأيهم ونرد شهادة الشهود. اذا اثبتوا قالوا لا يمكن ان يرى لكنه لم - [00:23:55](#)

لم نأخذ بقول الفلكيين وهذا قول جيد. واختاره من المعاصرين الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله. والذي يظهر لي في هذه المسألة ان ما كان مقطوعا به من علم الفلك - [00:24:13](#)

فيؤخذ به في النفي دون الثبات. دون ما لا دون ما لم يكن مقطوعا به. لان ما كان مقطوعا به هو اقوى من شهادة الشهود اعطي يعني هذا امثلة. مثلا غروب وشروق القمر. مقطوع بها مثل غروب شروق الشمس - [00:24:34](#)

السنا الان صلينا المغرب بناء على التقويم؟ تقول قال الشمس تغيب الساعة كذا. ثم اذن المؤذن بناء على هذا قال مثلا هذا اليوم ان القمر يغرب ان الشمس تغرب الساعة الخامسة واثنين وخمسين دقيقة. هل المؤذن قام وصعد على - [00:25:00](#) المسجد او صعد للمنارة ورأى الشمس هربت ام لا؟ اعتمد على التقويم وعلى الحسابات. لماذا؟ لان الله اجري العادة بان الشمس تغرب في هذا وقت القمر مثل الشمس غروب القمر مثل غروب الشمس. بل ان معادلة غروب القمر هي نفسه معادلة غروب الشمس. لكنها تختلف فقط في المدخلات - [00:25:20](#)

فاذا كنت ستشكك في غروب القمر شك ايضا في غروب الشمس. ولا تؤذن المغرب الا بعد ما تصعد السطح وتنظر. هل غربت ام لا فغروب القمر وشروق القمر حساباته قطعية. فاذا كانت الحسابات تدل على ان القمر - [00:25:40](#)

ايغرب قبل الشمس فاتى شاهد يشهد برؤية الهلال بعد غروب الشمس فنرد شهادته لانه متوهم قطعاً توهم حتى لو كان عدلا العدالة هنا لا تكفي. هو متوهم فان قال قائل كيف ترد الشهادة ولاجل حسابات؟ فنقول ارأيت لو ان شاهدين عدلين - [00:26:01](#)

شهد برؤية الهلال في اليوم السادس والعشرين من شهر رمضان. هل تقبل شهادتهما ما تقبل لماذا؟ طيب لو كانوا عدلين. نعم؟ متوهمين قطعاً. كيف يوم ستة وعشرين تشهدون متوهمين لانه خالفوا ما اجري الله تعالى سنن الكون عليه. لان القمر لا يمكن ان يرى بعد غروب الشمس اليوم - [00:26:29](#)

والعشرين. هكذا ايضا في مسألة غروب وشروق القمر. اذا غرب القمر قبل الشمس يعني وش معنى طول الشهر؟ طيلة وهو ابو قمر صحيح دقيق اذا اتت هذه الليلة لا ان يقوم هو بدقيق دقيق ومقطوع به فيأتي الشاة بمعنى ذلك ان - [00:26:59](#)

متوهم قطعاً فنرد شهادته. لكن الحسابات الظنية التي يعبر عنها بعضهم بامكانية الرؤية اذا غرب القمر بعد الشمس الهلال موجود في الالفق. لكن الفلكيين هنا وغير فلكي يختلفون. في حدود قدرة العين البشرية - [00:27:19](#)

فهل يمكن ان ترى العين العين البشرية الهلال بعد غروب الشمس بعشر دقائق او بعشرين دقيقة او بثلاثين دقيقة او اكثر او اقل هذا محل خلاف فهذا لا يعول عليه - [00:27:45](#)

لا يعول على هذا حتى الفلك يشترك معهم الفيزيائيون يشترك معهم اطباء العيون في حدود قدرة العين البشرية فاذا المهم ان القبر موجود في الالفق وعلى هذا الاظهر والله اعلم ان انه اذا دلت الحسابات الفلكية القطعية على نفي الرؤية - [00:28:03](#)

فيؤخذ بها وترد الشهادة. اما اذا كانت الحسابات الفلكية ليست قطعية وانما ظنية فلا يؤخذ بها ويؤخذ بشهادة الشهود. هذا هو الذي تحرر لي في هذه المسألة. وهذا هو الذي عليه العمل الان عندنا في المملكة اه - [00:28:28](#)

من الف واربع مئة وثلاثين يعني منذ انشاء المحكمة العليا. يعني حتى العالم الاسلامي كله الان على هذا الرأي الا في حالات قليلة. قبل اسبوعين وثلاثين صحيح كان احيانا يعني تقبل الشهادة - [00:28:48](#)

هذا هو قمر غراب قبل الشمس لكن من الف واربع مئة وثلاثين يعني صحت المسألة اصبح لا تقبل شهادة الشهود اه حتى الشهود اصبحوا انفسهم يعرفون هذا ثم ايضا افترض يفترض ان الشهادة ان ان الهلال يعني لا لا يختص باناس يرون كل سنة - [00:29:08](#)

يفترض ان يكون كل الناس يرونه. يعني ممن كان بصرهم اه معتدلة فالذي بصره مثلا ستة على ستة يفترض انه يرى الهلال. هل هل هؤلاء الذين يرون الالهة كل سنة يعني بصل فوق ستة على ستة؟ لا. وانا والخبرا ما ما في ما تحتاج المسألة خبرة -

[00:29:28](#)

الان تليسكو مجرد اه ان تكتب له الهلال هو يوجهك اصلا على الهلال. معروفة ايضا وجهك المنزل نفسها. فهذه ايضا اشكالية ولذلك كانت فيما سبق ما كان الهلال محسوم على اناس معينين - [00:29:58](#)

كل الناس يرونه وكان اصلا فيه مشكلة. وهناك كتاب صدر العام الماضي. كتاب لطيف. قراءة التاريخية للهلال في المصادر الاسلامي لوقتنا الحاضر. فيعني كان متوسط الهلال فيما سبق رؤية الهلال على عشر درجات - [00:30:18](#)

يعني ان يغرب القمر بعد الشمس باربعين دقيقة. اما في وقت المشكلة الا في العصر الحديث وقت الحاضر. اصبحوا حتى يشهدون قبل الشمس فلذلك وكتبت مقدمة لهذا الكتاب وقلت يعني ينبغي ان نرد الناس لما كانوا عليه في صدر الاسلام. في صدر الاسلام - [00:30:43](#)

يعني ما كان في مشكلة اصلا في رؤية الالهة. يراها الناس كلهم. وكما قال يعني احد المشايخ الكبار كتبوا كتبوا في هذا يقول هل الهلال في جحر الضبان حتى لا يراه الا اناس معينين يتكررون يرون كل سنة يفترض ان - [00:31:11](#)

الجميع الا من كان ضعيف البصر هذا صحيح لا يراه. لكن الامور والله الحمد يعني تحسنت كثيرا ثم ذكرت لكم هناك جهود بذلت بعض المشايخ وبعض طلبات العلم وبعض الفلكيين ايضا وبذلت في هذا المجال وصحت - [00:31:31](#)

كثير من الامور والله الحمد وحصل يعني ظبط لكثير من امور رؤية الهلال. وسبحان الله يعني لما ظبطت هنا في المملكة انضبطت في العالم الاسلامي كله. وهذا يبين اثر هذه البلاد على العالم الاسلامي كله. لانه يرون انها قدوة قدوة لهم في هذا - [00:31:51](#)

فيعني الرؤيا ضبط كثير منهم قد لا يكون الضغط مئة بالمئة لكنه يعني الى حد كبير. الى حد كبير يعني اصبح على الاقل آآ لا يثبت الشهر ويخالف امورا مقطوعا بها من علم الفلك. هذا ما يتعلق - [00:32:11](#)

بموضوع الاخذ بالفلك او الحسابات الفلكية. قال ولا يفطرون الا بشاهدين عدلين جميع الاشهر لابد فيه من شهادة شاهدين عدلين ما عدا رمضان هو الذي محل الخلاف. لقول النبي صلى الله عليه وسلم فان شهد - [00:32:31](#)

فصوموا وافطروا. حديث عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب. ورجحنا انه حتى رمضان لا بد فيه من شاهدين. قال ولا اذا رآه وحده كما سبق. لقول النبي صلى الله عليه وسلم الصوم يوم يصوم الناس والفطر يوم يفطر الناس. وان - [00:32:51](#)

بشهادة اثنين ثلاثين يوما افطروا. لحديث عبدالرحمن بن زيد السابق. وان كان بغيب او قول واحد لم يفطره الا ان يروه او يكملوا العدة. يعني ان ثبت دخول رمضان بشهادة شاهد واحد - [00:33:11](#)

او ان الناس صاموا يوم الشك وكان الجو غائما ولم يرى هلال شوال آآ ولم يروا هلال شوال فيكملوا ثلاثين. لكن اذا لم يرى هلال بعد ثلاثين عند بيت واحد - [00:33:31](#)

فيستمر في الصيام. مع ذاك يصوم كم يوم؟ يصوم واحد وثلاثين يوم. هذا ايضا من غرائب الاقوال لكنه هذا هو المشهور من المذهب وان كان هذا القول مهجورا من حيث العمل لا يعمل به - [00:33:51](#)

فندعي عليه العمل انه اذا لم يرى الهلال يكمل الناس العدة ثلاثين يوما. ونحن رجحنا ايضا ان الصيام يوم الشكل غير مشروع فالاقرب والله اعلم انه لابد من شهادة شاهدين فاكثر فالصيام وفي الافطار ولذلك من الناس ثلاثين فانهم يفطرون - [00:34:11](#)

قال وان اشتدت الاشهر على الاسير تحرى وصام الاسير الذي لا يعرف الوقت ربما انه في بلاد المسلمين يعلمونه لكن قد يكون مثلا عند غير المسلمين. عند غير المسلمين. اسير ويسأل - [00:34:31](#)

ما متى يحين رمضان ما يخبرونه؟ فيتحرى ويجتهد. فان وافق الشهر او ما بعده اجزا الموافقة شهر رمضان الحمد لله وافقه وصامه. ان ان كان اجتهدا بعد رمضان ايظا يجزئ لماذا؟ لانه يعتبر - [00:34:51](#)

قضاء لرمضان. لكن الاشكال اذا كان قبل. قال وان وافق قبله لم يجزه. ان اجتهد فوقع صيامه في شعبان لم رمضان. ان اشتهد وقع في رمضان هذا هو المطلوب. ان اجتهد ووقع صيامه في شوال ايضا يجزئ لان هذا يعتبر قضاء. يعتبر قضاء - [00:35:11](#)

رمضان طيب ينتقل بعد ذلك احكام المفطرين في رمضان؟ نعم. بعض احكام المفطرين في رمضان في رمضان باربعة اقسام احدها المريض الذي يتضرر منه وموسى ابن دينة وعليه ما قضى واذا صام - [00:35:31](#)

الثالث والحاكم والمرضع اذا خاف على انفسهما. وان قام ساعة وان صمتا الرابع العاجل عن الصوم لكبر او مرض لا يجابر به بل فانه مطعم عنه لكل يوم مسكين وعلى طيب آآ يباح الفطر في رمضان اربعة اقسام. الله تعالى اوجب الصيام ومن رحمته بعباده ان -

الفطر لبعض الناس من هم الذين يباح لهم الفطر؟ جعلهم المصنف اربعة اقسام. القسم الاول المريض الذي به المريض. فالمريض اباح الله تعالى هو الفطر. في قوله فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر. بدأ - [00:36:51](#)

الله به وهذا بالاجماع. ولكن ما ظابط المرط المبيح للفطر في رمضان؟ المؤلف ذكر الظابط قال الذي يتضرر به. يعني تضرر بالصيام. وايضا لو كان الصوم يتسبب في تأخر البرء. فله الفطر. وايضا لو كان الصوم يشق - [00:37:11](#)

على هذا المريض مشقة شديدة. فله الفطر. فيكون الظابط اذا مكون من هذه الامور الثلاثة. الاول ان يتضرر المريض والصيام الثاني ان يتسبب الصيام في تأخر برؤه الثالث ان يشق عليه الصيام مشقة شديدة - [00:37:41](#)

الفطر له افضل من الصوم لانه اخذ برخصة الله عز وجل. لكن قد يقال بوجود الفطر في حقه اذا كان الصوم يتسبب في هلاكه. ومن امثلة ذلك مريض السكر المرط الاول النوع من النوع الاول - [00:38:01](#)

السكر من النوع الاول يقولون ان مريض السكر من النوع الاول اذا لم يفطر فقد يموت قد جهلك اطباء مختصون يقررون هذا. اما اذا كان من النوع الثاني او الثالث بامكانه ان يصوم - [00:38:41](#)

فيعني اكثر الناس من النوع الثاني والثالث بامكانهم الصيام لكن اذا كان من النوع الاول اه قد يقال بوجود الفطر في حقه. والذي يقرر هذا هو الطبيب المختص. والمسافر ايضا - [00:39:01](#)

يباح له الصيام يباح له الفطر. يباح له الفطر. قال المسافر الذي له القصر الذي يعني له الترخص برخص السفر. وذلك بان يكون سفره ثمانين كيلو متر فاكثر فالافضل ان يفطر وقد قسم بعض اهل العلم احوال المسافر الى ثلاث من حيث الصيام وعدمه - [00:39:21](#)

هل الاولى ان يشق عليه الصيام. ويكون الفطر ارفق به. فالفطر في حقه افضل لانه اخذ برخصة الله عز وجل. الحالة الثانية الا يشق عليه الصوم يعني بعض الناس يقول مثلا ما يشق علي الصوب يسافر في مثلا طائرة مكيفة - [00:39:50](#)

فما ما يجد يعني ادنى درجات الحرج والمشقة. فالصوم في حقه افضل بفعل النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره حيث كان معهم وما فيهم صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:40:24](#)

وعبدالله بن رواحة يظهر ان النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يشق عليه الصوم. لانه عليه الصلاة والسلام يعني عنده من يخدمه وعن نبي وقائد وقائد الجيش يعني هو كل شيء بالنسبة للصحابة فيظهر ان ان هناك من يخدمه فلذلك لم يشق عليه الصوم - [00:40:44](#)

صام عليه الصلاة والسلام بينما بقية الصحابة يشق عليهم الصيام فافطروا. فاذا اذا كان الصوم لا يشق على المسافر والصوم في حقه افضل. الحالة الثالثة ان يشق عليه الصيام مشقة شديدة - [00:41:04](#)

غير محتملة او يتضرر بالصيام. فهنا قد يقال ان الصوم في حقه محرم. لقول النبي صلى الله عليه وسلم في حق صاموا مع شدة المشقة قال اولئك العصاة اولئك العصاة - [00:41:24](#)

هذا التفصيل تفصيل ذكره الشيخ محمد بن عثيمين وتفصيل جيد في هذه المسألة. قال وعليه القضاء يعني يجب على المريض والمسافر القضاء وهذا بالاجماع. لقول الله تعالى فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام - [00:41:45](#)

خر وان صام اجزاهما لحديث عمرو ابن حمزة ابن عمرو الاسلمي قال يا رسول الله اني اجد بي قوة في السفر. فهل علي جناح ان اصوم؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان شئت فصل - [00:42:05](#)

وان شئت فافطر وفي رواية هي رخصة من الله. فان شئت فصوم وان شئت فافطر الثاني الحائض هو النفساء تفتطران وتقضيان. وان صامتا لم يجزهما. الحيض والنفساء يجب عليهم الفطر ولا يصح منهم الصيام. وهذا بالاجماع - [00:42:24](#)

ويلزمهما القضاء بعد رمضان. لقول عائشة رضي الله عنها كانت احدانا تحيض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة الثالث الحامل والمرضع - [00:42:54](#)

اذا خافت على ولديهما افطرتا وقضتا واطعمتا عن كل يوم مسكينا اه اذا خافتا على ولديهما افطرتا وقضتا واطعمتا اما اذا خافتا على افطرتا وقضتا. الحامل يجوز لها الفطر. لان المرأة الحامل تحتاج للفطر. خاصة - [00:43:16](#)

مع شدة الحر وطول النهار فهي تحتاج الى الفطر وتحتاج الى تغذية الجنين ولذلك يباح لها الفطر. والمرضع كذلك خاصة المرضع في الزمن السابق. فهذا الطفل الرضيع يحتاج الى لبن والمرضع يحتاج حتى يدر ثديها لبنا تحتاج الى سائل - [00:43:56](#)
اما في وقتنا الحاضر يسر الله تعالى هذا الحليب البودرة واصبح كثير من الاطفال يعتمدون عليه لكن مع ذلك الحكم باقي. فالحامل والمرضع لهما الفطر في نهار رمضان الحامل التي يشق عليها الصوم والمرضع التي يشق عليها الصوم. العقيدة كانت لا يشق عليها فليس لها فطر - [00:44:26](#)

وهنا الواجب عليه ما يقول اذا خافت على ولديهما افطرتا وقضتا واطعمتا عن كل يوم مسكينا. وهذا قد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما وآ القول الثاني في المسألة ان الحامل والمرضع تفطران وتقضيان فقط - [00:44:57](#)

من غير اطعام. مطلقا سواء خافت على انفسهما او على ولديهما. وهذا هو القول الراجح اختيار شيخنا عبد العزيز بن باز والشيخ حميد بن عثيمين رحمه الله تعالى. لان الله تعالى قال ومن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخرى - [00:45:22](#)
والحامل المرضي في حكم المريض. ولم يوجب الله تعالى عليهما غير القضاء. ولا نستطيع ان نلزم عباد الله ما لم يلزمهم به الله. فما الدليل على ايجاب الاطعام على الحامل والمرضع اذا خافت على ولديهما؟ ليس هناك دليل. انما اثر - [00:45:42](#)

عباس هو اجتهاد منه رضي الله عنه. هناك قول ثالث يعني احببت الاشارة اليه لانه وجد من المعاصرين يفتي به وان الحامل والموضة ليس عليهما الا الاطعام فقط دون قضاء. وهذا هو يعني رأي الشيخ الالباني رحمه الله - [00:46:02](#)
هذا قول ضعيف. ولا لا تصح نسبته الى ابن عباس. لان ابن عباس انما ذكر الاطعام فقط لكونه غير معلوم. اما القضاء فمعلوم فلم يذكره ابن عباس لكونه معلوما. فكيف - [00:46:22](#)

بالاطعام وهي قادرة على القضاء فالقول بان الواجب هو مجرد الاطعام دون قضاء هذا قول ضعيف فعلى هذا القول الراجح ان الواجب على الحامل ومرضع القضاء فقط سواء افطرت خوف على انفسهما او على ولديهما او على انفسهم ولديهما - [00:46:42](#)
لا يجب علينا سوى القضاء فقط. قال وان صامت اجزاهما نعم كالمسافر والمريض والان في وقت حاضركثير من النساء يتيسر لهن الصوم مع الحمل والرضاعة قد انعم الله على الناس باجهزة التكيف بوسائل الراحة فاصبح لا يشق الصوم على المرأة اذا حملت او - [00:47:05](#)

ارضعت الرابع العاجز عن الصيام لكبر او مرض لا يرجى برؤه فانه يطعم عن كل يوم مسكين العاجز عن الصيام لكبر. الكبير في السن. كبير في السن يحتاج الى سائل - [00:47:35](#)

لا يستطيع ان يصوم النهار كاملا. في هذه الحال لهو الفطر يطعم عن كل يوم مسكينا. وهذا حصل لانس رضي الله عنه. انس بن مالك اتت به امه وعمره عشر - [00:47:55](#)

اتت به للنبي صلى الله عليه وسلم لما قدموا مهاجرا من مكة الى المدينة قالت يا رسول الله هذا انس غلام وهبته للخدمة. وكانت امرأة عاقلة حكيمة. فقالت ادعوا الله له - [00:48:15](#)

قال انس ودعا لي بثلاث دعوات رأيت منها اثنتين في الدنيا وارجو الثالثة في الآخرة. قال اللهم اكثر ما له وولده واطل عمره واغفر ذنبه. فاكتر الله ما له حتى انه اصبح اكثر الانصار مالا - [00:48:35](#)

وحتى ان بستان يثمر في السنة مرتين. واكثر الله ولده يقول في البخاري في البخاري يقول حدثني ابنتي اميمة انه دفن بصبي. بصبي. سألت الحجاج بضع وعشرون ومئة من الولد. وهذا يدل على - [00:48:55](#)

ان عندها ايمان كثير وان اربع زوجات ما يمكن ايضا اكثر من مئة وعشرين من الولد. واطال عمره حتى جاوز مئة عام. يقول حتى استحبيبت من اهلي واشتقت للقاء ربي - [00:49:15](#)

طال الله عمره وارجو الثانية في الآخرة وهي ماذا؟ مغفرة الذنوب. في اخر عمر انس اصبح الصيام يشق عليه فكان يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا كانت طريقته في الاطعام انه يجمع المساكين فيعشيهم - [00:49:35](#)

له ثلاثين مسكينا ويعشيه. فاذا الكبير الذي يشق عليه الصيام يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا ومثله قال او مرض لا يرجى برؤه اذا

كان المريض مرضا لا يرجى برؤه طبعا في علم البشر والا الله على كل شيء قدير - [00:49:55](#)

فانه يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا. طيب نريد امثلة للمرض الذي لا يرجى بروءه مثل ماذا؟ نعم المريض الكبير. طيب خلوه الان ثم نعود له ان شاء الله. المريض مرط لو جبروه مثل السرطان اذا انتشر عافانا الله واياكم. اذا - [00:50:18](#)

كان في اوله فيرجى برؤه يعني استأصل الجزء الذي اصيب به لكن اذا انتشر فهو يعني ماض لا يرجى برؤه فيطعم كل يوم مسكينا. واو مثلا مرض السكر من النوع الاول. يمكن - [00:50:38](#)

لكان من غير النوع الاول يصوم لا يجب ان يصوم. نعم؟ لكنه لا يبيح الفطر مرض السكر ما يبيح الفطر الا اذا كان من النوع الاول او من النوع الثاني ونصح الطبيب به لكن اذا كان من النوع الثالث ما في اشكال يعني اكثر - [00:50:58](#)

مرض السكر يصومون ولا عندهم مشكلة فيه. مثل فشل كلوي نعم فشل كلوي هذا مرض لا يرجى برؤه نعم؟ لا هذي بس قد لا تؤثر على الصيام. نعم؟ الكل نعم لكنه خلاف الاصل الاصل - [00:51:18](#)

انه لا يرجى برؤه حتى الزراعة ايضا لها مشاكلها. الزراعة لابد ان يعطى ما يخفف المناعة المقصود ان الذي يحدد اه المرض لا يرجى برؤه هو الطبيب المختص. فاذا قروا اطباء ان هذا المرض لا يرجى برؤه فيفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا - [00:51:38](#)

طيب الاطعام الاطعام هل لابد من استيعاب عدد المساكين مسكينا لا يلزم. له ان يعطي اطعام ثلاثين مسكين واحد او مسكينين او ثلاثة فلا يلزم استيعاب العدد. وهذا عند جمهور الفقهاء انه لا يلزم استيعاب العدد - [00:51:58](#)

لان الله تعالى نص على الاطعام ولم يذكر عدد المساكين. طيب الاطعام هل يجزي في اول رمضان هذا مريض مرضا لا يرجى برؤه او كبير في السن يشق عليه الصيام فلما دخل شهر رمضان قال انا في اول يوم من رمضان اطعم ثلاثين مسكينا - [00:52:28](#)

يجزى او لا يجزى هذا محل خلاف بين العلماء. فمن العلماء من قال انه يجزى وهذا هو المذهب عند الحنابلة والقول الثاني انه لا يجزى. وقول الشافعي وهو قول الراجح. لانه لا يجوز تقديم الشيء قبل سببه - [00:52:48](#)

فلا بد فهو الان بين امرين اما ان يؤخر الاطعام الى اخر رمضان او بعد رمضان او يطعم عن بعد كل يوم بعد ان يفطر كل يوم يطعم. اليوم الاول افطر يطعم عن هذا اليوم. نعم اليوم الاول طبعا هو سيفطر. لكن - [00:53:08](#)

في اليوم الاول يطعم في اليوم الثاني يطعم يعني يطعم كل يوم ليومه او يؤخر الاطعام الى اخر رمضان اما انه يقدم ثلاثين يوما في اول رمضان فالقول الراجح انه لا يجزى. رأيك لو قدم الاطعام في شعبان لا يجزى بالاجماع. كذلك - [00:53:28](#)

لو قدمها في اول رمضان. قال وعلى سائر من افطر القضاء لا غير يعني من افطر لسفر او مرط او آآ يعني آآ من ذكر عليهم القضاء. عليهم القضا فقط يعني - [00:53:48](#)

من غير من غير اطعام. ثم انتقل المؤلف للكلام عن اه اعظم مفسدات الصيام وهو اه الجماع طيب الان ان شاء الله نكون بعد الاذان ان شاء الله. نعم. الا من افطر الا من افطر بدماع في الفضل - [00:54:07](#)

فانه يمضي ويعتق رقبة فان لم يزد فصيام شهرة متتابعين فان لم يستطع فاضاعف ستين عام لم يجد سقطت عنه فان جامع يده حتى جامع ثانية فك كفارة واحدة وان كفرة - [00:54:27](#)

ثم جامع فكفارة ثانية وكل من لزمه من سافر رمضان فجامع فهذه كفارة ومن اخر القضاء لعذر حتى ادركه رمضان الاخر فليس عليه غيره. وان فرط مع القضاء في كل يوم ينسينا. وان ترك القضاء حتى بات بعذر فلا شيء عليه. وان كان بغير عذر - [00:54:47](#)

عنه في كل يوم في السير الا ان يكون الصوم منثورا فانه يصوم وكذلك كل نذر وكذلك كل نذر طاعة. نعم. قال الا من افطر بجماع في الفرج. الجماع هو اشد المفترات - [00:55:17](#)

واشد مفسدات الصيام واشد مفسدات الحج ايضا. طيب اذا يحرم عليه يحرم عليه ذلك لكن ما الذي على الجماع في نهار رمضان يترتب عليه اولا فساد الصيام ثانيا وجوب ثالثا الكفارة المغلظة - [00:55:37](#)

رابعا التوبة. يجب عليه ان يتوب الى الله تعالى. الكفارة المغلظة وظحها المصنف قال انه يقضي ويعتق رقبة عتق رقبة فمن لم يجد صيام شهرين متتابعين فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكينا - [00:56:03](#)

ويدل لهذا ما جاء في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجل اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال وما اهلكت قال وقعت على امرأتي في - [00:56:23](#)

وقال في نهار رمضان فقال اعتق رقبة قال لا اجد قال هل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين؟ قال وهل اوقعني الصيام قال فاطعم ستين مسكينا. قال والله ما على ما ما ما بين - [00:56:33](#)

ما بين لابتيها اهل بيت افقر منا. فامر النبي صلى الله عليه وسلم بان ينتظر فاتي له بعرق العرق والمكتل فيه تمر فقال خذ هذا فاطعموا اهلك فإذا الكفارة المغلظة هي عتق رقبة ولا يوجد رقاب الآن انقضى الرق الآن في العالم واصبح ممنوعا رسميا في جميع دول العالم - [00:56:53](#)

ومجرم دوليا. فما ما فرق. اذا ينتقل لاطعام الى صيام شهرين متتابعين فيصوم شهرين متتابعين واذا كان قادرا على صيام رمضان فهو قادر على صيام شهرين متتابعين واما المشقة فلا بد منها. لان الذنب عظيم. تجد بعض الناس يحصل منه هذا الامر يقع على اهله في رمضان. ثم اذا افتي - [00:57:18](#)

شهرين متتابعين قال والله ما استطيع فنسأله نقول هل تستطيع ان تصوم شهر رمضان كاملا؟ يقول نعم. اذا انت تستطيع صيام شهرين متتابعين والمشقة لابد منها. فلا بد اذا من ان يصوم. اما اذا كان معذورا لمرط مثلا - [00:57:49](#) وكبر في السن او نحو ذلك فهو ينتقل لاطعام ستين مسكينا. فان عجز سقطت عنه. لان النبي صلى الله عليه لم يأمر هذا الرجل الذي عجز لم يمر به شيء. فان قال قائل الا يحتمل انه اعطاه - [00:58:12](#)

هذا التمر ليطعم به اهله. نقول هذا غير وارد. اولاً لانه لان اهله ليسوا ثلاثين اهله ليسوا ستين مسكينا وهاي الاطعمة لا يكفي لهم. وانما اعطاهم باب الصدقة باب الصدقة فقط لانه رجل فقير. وهذه - [00:58:32](#)

وبين حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم. هذا الرجل اتى خائفا يقول هلكت. ورجع ضاحكا معه تمر لاهله لان هذا الرجل اتى تائبا والتائب يعامل معاملة خاصة التائب لا يعنف لا يوبخ يرفق به يتلطف معه فانظر كيف ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:58:57](#) توقف مع هذا الرجل ما قال له ولا كلمة توبيخ ولا كلمة واحدة ارشدوا للكفارة ولم يوبخه لانه اتى تائبا. قال فان جامع ولم يكفر حتى جامع ثانية فكفارة واحدة. اشبه ما لو اكل ثم - [00:59:16](#)

اكل فما دام انه قد فسد الصيام فليس عليه الا قضاء يوم واحد وكفارة واحدة. وان كفر ثم جامع فكفارة ثانية يعني كفر في نفس اليوم الذي جامع فيه نعم كفر ثم جامع في نفس اليوم الذي جامع فيه المرة الاولى فكفارة ثانية. وآآ ذهب بعض العلماء الى انه - [00:59:31](#)

لا تجب عليه كفارة ثانية. لان صيامه قد فسد بالجماع الاول اصلا. فهو في الحقيقة غير صائم الراجع انه لا تجب عليه كفارة ثانية الا اذا جمع في يوم اخر. اما في نفس اليوم فلا تجب عليه كفارة ثانية. هذا هو القول الراجح - [01:00:00](#) قال وكل من لزمه الامساك في رمضان فجامع فعليه كفارة. الذي يلزمه الامساك المسافر اذا قدم كافر المفطر اذا قدم والحائض تطهر نهارا ونحوهما. فهؤلاء يلزمهما الامساك بقية النهار وان كانا لا يستفيدان منه. لكن يستفيدان الاجر. في قول جمهورهما الامساك. لو افترضنا ان - [01:00:20](#)

المسافر المفطر لما قدم جامع امرأته. هل عليه كفارة؟ المؤلف يقول نعم عليه كفارة. والقول فانه ليس عليه كفارة وهو الراجح. لانه لما جامع لم يجامعها وهو صائم وانما وهو مفطر. لكن كان يلزمه الامساك فقط - [01:00:50](#)

فيأثم بكونه لم يمسك. لكن لا تلزمه كفارة ثانية. قالوا ومن اخر القضاء لعذر حتى ادركه رمضان اخر فليس عليه غيره او وان فرط اطعم مع القضاء لكل يوم مسكينا. اخر القضاء حتى ادركه رمضان اخر - [01:01:10](#)

فان المؤلف فرق بين من كان تأخير العذر او لغير عذر. قال ان كان لعذر ليس عليه الا القضاء. وان كان لغير عذر فعليه مع القضاء ان يطعم عن كل يوم - [01:01:29](#)

سكينا لاثار الرؤية عن ابن عباس وابن عمر وابي هريرة في هذا. والقول الثاني في المسألة ان من اخر رمضان حتى ادركه رمضان قد لا

يجب عليه الا القضاء فقط. ويستحب له الاطعام. وهذا هو القول الراجح. لان الله تعالى قال فمن - [01:01:39](#)

انا منكم مريضا وعلى سفري فعدة من ايام اخر. ولم يذكر الله تعالى الاطعام. ولم يستطيع ان يلزم الناس بالاطعام وهو لم يرد به دليل من كتاب الله ولا من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. والاثار المروية عن الصحابة تحمل على الاستحباب. وان - [01:01:59](#)

القضاء نعم وان ترك القضاء حتى مات لعذر فلا شيء عليه وان كان لغير عذر اطعم عنه عن كل يوم مسكينا. ان ترك حتى مات لعذر فلا شيء عليه لانه غير مفرط. يعني انسان مريض. ومرظه كان يرجى برؤه لكن استمر معه المرض ثم مات - [01:02:19](#)

او انه كان مريضا ثم مات في اول شوال ولم يتمكن من القضاء. فهذا لا شيء عليه لانه غير مفرط اما ان كان لغير عذر اخر القضاء حتى مات وفرط في القضاء بغير عذر. قال اطعم عنه عن كل يوم مسكين الا ان يكون الصوم صوما من ذورا فانه صام عنه - [01:02:43](#)

مذهب عند الحنابلة انه يطعم عنه عن كل يوم مسكين الا ان يكون الصوم صوم نذر في طعم عنه لقول النبي صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صيام صام عنه - [01:03:10](#)

لكن المؤلف عند الحنابلة حملوا هذا على صوم النذر لان امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم قالت ان امها ماتت وعليها صوم نذر فأقضيه عنها؟ قال نعم. فدين الله احق ان يقضى. والقول - [01:03:20](#)

الثاني في المسألة ان من مات وعليه صوم صام عنه وليه مطلقا سواء اكان الصوم صوم نذر ام لا وهذا هو القول الراجح. فعلى هذا رجل عليه ايام رمضان فرط فيها حتى مات. يشرع - [01:03:40](#)

احد اقاربه ان يصوم عنه. هذا هو القول الراجح وان هذا لا يختص بصوم النذر. اذ ان اذ ان نذر الصيام قليل في الناس اليس كذلك؟ فكيف يحمل الحديث على الشيء القليل؟ والاكثر في الناس صيام غير - [01:04:00](#)

الاكثر في الناس انهم يفرطوا في يعني صيام غير النذر في الصوم الواجب من غير النذر. فكيف يحمل الحديث على الشيء الاقل فالصواب اذا انه يشرع لي ولي الميت لقريبه او لاقاربه عموما ان يصوموا عنه - [01:04:20](#)

اذا فرط في القضاء سواء اكان الصيام صيام نذر ام لا. وكذلك كل نذر طاعة يستحب لولي الميت ان يقضي عنه كل نذر طاعة كالحج المنذور مثلا والاعتكاف المنذور ونحوه. ونقف عند - [01:04:40](#)

عند مفسدات الصيام نكتفي بهذا القدر وحتى تقام الصلاة نجيب عما تيسر من الاسئلة نعم. احسن الله اليكم هذا يقول ما حكم ما تفعله؟ ما حكم ما تفعله من بعض الشركات من عمل؟ من احتساب نقاط عند الشراء مثل بطاقات - [01:05:00](#)

لا بأس بهذا. لان هذه البطاقات تمنح للعميل مجانا فهي اشبه بالتخفيض غير المباشر. فتعطى هذه البطاقة. بطاقة اكتساب او او يقال من اشترى منا نخفض له بموجب هذه البطاقة هذا لا بأس به هو تخفيض بطريق غير مباشر - [01:05:20](#)

كأنهم كأن هذا المحل يقول من اشترى مني فساخض له. لكن عبر هذه البطاقة فهذا جائز ولا بأس به. القاعدة في هذا انك اذا اذا كنت اما غانم او سالم فلا بأس - [01:05:50](#)

ان تكون اما غانم او غانم. كما لو كان البطاقة رسوم. لو كان البطاقة التخفيضات رسوم لا تجوز. لان كمتدد الان بين الغنم والغرم وبين الربح والخسارة. اما اذا كنت اما غانم واما سالم فلا بأس. وعلى هذا هو بطاقة اكتساب وما كان في - [01:06:10](#)

بمعناها لا بأس به لانها تمنح مجانا للعميل. فبطاقات التخفيض اذا كانت تمنح مجانا للعميل لا بأس بها. اما اذا كانت برسوم فانها من الميسر. نعم. احسن الله اليكم. هل فعل المأمورات مكسورة بالاركان والواجبات؟ فقط وهل المحظورات - [01:06:30](#)

يعني هذا السؤال العام لا ادري ماذا يريد الاخ السائل هل هو في الصيام او في الصلاة او في غيرها المأمورات هي كل ما امر الله تعالى به. هذا قد يكون ركنا قد يكون واجبا قد يكون شرطا. والمنهيات كل ما نهى الله عنه قد يكون - [01:06:50](#)

قد يكون مكروها. نعم. طيب اللي عنده سؤال بعد ما انتهى بس نجيب اول شي على الاسئلة المكتوبة نعم احسن الله اليكم هل يصاب؟ آآ هذه المسألة يحل خلاف كثير هل تعتبر مطالع هلال ام لا؟ والان اصبحت الحدود السياسية هي التي يعني آآ يكون عليه العمل - [01:07:10](#)

نعم الذي ارى في مثل هذه المسائل انه يتحد المسلمون في البلد على الصيام او الفطر فيكون المسلم معهم. لان اجتماع الناس في

الصوم او في الفطر في البلد الواحد مقصود شرعا. لقول النبي صلى الله عليه وسلم الصوم - [01:07:40](#)

يصوم الناس والفطر ويوم يفطر الناس. اما اذا لم يتحد المسلمون كما في الجاليات المسلمة في الغرب مثلا يتبعون اقرب بلد الاسلام يعتمد على الرؤية. يختلف المسلمون في تلك البلدان فانهم يتبعون اقرب - [01:08:00](#)

بلد اسلامي يعتمد على الرؤية او يتبعونه جمهور المسلمين. عادة العالم الاسلامي معظم العالم الاسلامي يكونون على الرأي. يخالفون بعض الدول لكن تجد في المنة من دول العالم الإسلامي تكون على الرأي على رأي في الصوم وفي الفطر فيتبعونه جمهور المسلمين او يتبعون اقرب بلد اسلامي يعتمد على الرؤية - [01:08:20](#)

نعم. احسن الله اليكم. هذا سائل يقول واني كان لي في رمضان. ثم في العشر الاواخر كان في غيبوبة ثم في ايام رمضان غفر الله له وعن جميع المسلمين. الذي يظهر الناس صومه كان لا يرجى برؤه - [01:08:40](#)

نعم ما دام انه بجلطة فلا يرجى برؤه. فيطعم عنه عن كل يوم مسكينا. ينظر الايام التي ما صامها من صام رمضان كاملا يطعم عنه

ثلاثين مسكينا. فاذا الحكم في هذا انه يطعم عنه عن كل يوم مسكينا من تركته. ان كان - [01:09:00](#)

لو ترك فان لم يكن له تركه يعني تبرع الورقة بالاطعام عنه فهم مأجورون ان شاء الله. نعم. احسن الله اليكم الدعاء بين الاذان هل لابد ان يكون في المسجد؟ لا يشترط ان يكون في المسجد الوارد لا يرد الدعاء لا يرد بين الاذان والاقامة وحديث صحيح - [01:09:20](#)

ولم يقيد هذا بان يكون في المسجد. ولذلك هو يشمل المرأة ايضا. ويسن عند الدعاء رفع اليدين. يعني اذا كنت في المسجد واتيت

السنة الراتبة او بتحية المسجد ترفع يديك وتدعو لان رفع اليدين اصل الاصل انه من اداب الدعاء نعم - [01:09:40](#)

احسن الله اليكم في الدرس السابق تكلمتم حول تكلمتم حول تحريم الزكاة على بني هاشم فنرجو بني عبد المطلب وبني عبد المطلب.

بن المطلب نعم. يعني هذه مسألة ربما اشكلت على بعض الاخوة. انا قلت ان - [01:10:00](#)

ان عبد مناف له اربعة ابناء له هاشم والمطلب وعبدشمس ونوفل هؤلاء ليسوا يعني من آل البيت الذين لا تحلهم الزكاة بالاتفاق. آآ بنو

هاشم هم من البيت بالاتفاق يبقى النظر في بني مطلب ليس عبد المطلب جد النبي عليه الصلاة والسلام لا المطلب عم عبد المطلب.

بنو المطلب هل هم - [01:10:20](#)

من آل البيت الذي لا تحلهم الزكاة هذا محل خلاف بين العلماء. والقول الراجح انهم آآ ليسوا من آل البيت الذين لا تحلهم الزكاة وان آل البيت الذين لا تحلهم الزكاة محصورون في بني هاشم فقط. في بني هاشم. لكن بعض الاخوة اشكل عليه اسم المضطرب -

[01:10:50](#)

يعلموا الطاعة. عبدالمطلب هو جد النبي عليه الصلاة والسلام. محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم. هاشم له اخ اسمه مطلب

هو عم عبد المطلب فربما هذا هو سبب اللبس عند بعض الاخوة نعم. احسن الله اليكم ما وجه التفريق في استعمال الحساب الملكي

بين النفي - [01:11:10](#)

وجد تفريق انه سن في اذا شهد الشاهد مثلا الحسابات الفلكية قد دلت على انه لا يمكن رؤيته فهذه الشهادة قد اقترنت بما يكذبها.

ومن شروط صحة الشهادة ان تنفك عما يكذبها. فترد هذه - [01:11:30](#)

الشهادة واما في الاثبات فالاصل هو اعتماد على الرؤية. لقول النبي عليه الصلاة والسلام صوموا لرؤيته. العصر هو الاعتبار على الرؤية

لكن لا نعتد على يعني نقدم الحساب في الاثم في النفي لان الشهادة لم تنفك عما يكذبها - [01:11:50](#)

ونفتي بهذا القدر والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [01:12:10](#)